صلى الله عليه وسلم تسليما ان الله لا يفيل طاعة امرء حتى يكون قلبه مع جوارحه وهنا بحث وهو ان
كلا من نومه اذا لم يستيقظ يكون مخمورا غير ما ثوم وان خرج الوقت وهنا بحث هل الاولى ان ينام قبل
الصلاة او ليس والجواب عن الاول انا لا نقول انا ان يكون ذلك نهارا او ليلا فان كان نهارا فلما ذكر يفتض
السنة وربما اعتاده الطبع فامام طريق السنة وعلاجه نوم وقت الغايلة وهي قريبة وقت الظهر لقوله
عليه الصلاة والسلام قيلولوا فان الشياطين لا تقيلولا امام طريق حيلة عليه الصباح فانها لا تكتفي
النوم بالنهار لانه جعل لها للسعي كما انها لا تكثر السعي بالليل لانه جعل لها سكنا وما ذلك
حكمة الحكيم فلا يتبدل الا للموجب وذلك ظاهر والناظر للحكم لا وهو ايضا مبني على اثر الفترة
لان ارتباك العادة اثر الحكمة وما فيها تترتب الاحكام وخروجها وفتها اثر الفترة وبهذه
الدلالة على الفترة وهو اطلع التايمل الذي تترتب عليه الاحكام واما بعد الليل مثل النوم بين العشاءين
فالذي انقله عن العلماء الجلة الذين لقيتهم وهم ايضا كذلك انهم لو ان الذي يريد النوم بعد
العشاء بين يحاجة له لذلك فلا يخلوا اما ان يكون له مريوضه لصلاة العشاء او ليس كذلك له مريوضه
فلذلك وكذلك الذي هو يعلم من نفسه انه لا يستيقظ لذلك الوقت لعادة يعلمها من
نفسه فلذلك ايضا والذي لا يعلم من نفسه انه لا يستيقظ لا بعد خروج الوقت فليس ذلك
له وكذلك الذي جاءها بعادته وليس في الحديث ما يدل على هذا لان لكل الموضع مختلفا لما
ذكرناه وهنا بحث في قوله عليه الصلاة والسلام فليرقد هل هو موضع مصلاة وعلى حاله وما
يقطع صلاته او يقطع الصلاة ويرجح بنام حيث شاء احتمل لان الكل ان ينام حيث هو على احواله
يوخذ ذلك من خارج من قوله صلى الله عليه وسلم تسليما اذا نام العبد وهو الصلاة يقول الله جل
جلاله يا ملائكتي انا تروين عبدي هذا نايم بالارض روحه عندي وبحث اخر هل ذلك النوم ينقض
الكفارة ام ليس في الحديث ما يدل على شيء من ذلك لان العلماء اختلفوا في انواع النوم في الصلاة اختلافا
كثيرا على حسب هيآته فمنهم من قال النوم في الصلاة لا ينقض الكفارة واحتجوا بما جاء ان سيدنا
صلى الله عليه وسلم تسليما نام وهو ساجد حتى علم منه النوم حقيقة فقيل له نعد فقال لا نوم في
الصلاة والجمهور

الصلاة والجمهور على ان الحديث من الخاص الذي اريد به العام كان الصلاة والسلام انه صلى الله عليه وسلم
كان تنام عيناه ولا ينام قلبه وفيه اشارة الى التيقظ والتحرم بوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام
اذا نعس احدكم الله اعلم وانما عند ظهور العباد به وهو النعاس الذي اخبره النوم الذي لا يخفى منه
ما يفوت ما يترك العمل وهو كما عنه تيقنه الخلل مما بالك بغيره ولذلك قال عليه الصلاة والسلام فما
النوم كيس حذر فكروا ولذلك كان بعض اهل الصوفة اذا راى الذي يصلي على عياله او دابته
او عادته اسرع الى التوبة والكاعة وفتش على خبايا نفسه حتى يجد العلة التي وقعت منه
فيزيلها فيستقيم حاله ومنها فقه الشيخ الذي لم يكن يتكلم في امور الدنيا حتى يكلم له يوما بها
خاطر فاذا ايجنبي بالباب يستاذن فاذن له فدخل وجلس بازاء يديه يحدثه في امور الدنيا ويتعجب الشيخ من الله
يرجع الشيخ الى نفسه ينظم من حيث اوتي فاذا هو فقد النهم الخاطر الذي مر به من امر الدنيا فقال من
هنا اتيت فاستغفر من ذلك وتاب فاذا بالجندي قد قام من حينه وخرج وبوبحا ذلك قوله بدل حاله
الى الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم هذا في نوم العادة واما نوم اهل الدنيا فالتكرر الفقة
منه الا عند العون لقوله صلى الله عليه وسلم تسليما الناس ينام فاذا ماتوا انتبهوا لانهم راوا الحق
وعاينوا الحقايق ونوم اهل الدنيا جهل وغلبة شهوة وغلبة الامر على الله وايقظ وهم اهل الغفلة
لتشمير والصدق والتصديق كما قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا
وذلك لجميع التابعين لهم باحسان اليوم الغير جعلنا الله منهم بالمحنة بمنهم عنده وقوله
صلى الله عليه وسلم تسليما فليرقد حتى يذهب عنه النوم اشارة الى ان فتال الحكمة الى الحكمة
ان النوم لا يذهب الا بالرقاد والسكون حتى يصلوا وقته الذي فرض له فيذهب وحده كما جاء وحده وهو
النوم وذهابه اظهار الفترة الجليلة فيبنيا العود مجموع الذهاب والعود اذ الاتاه النوم يقتة وهو
لا يشعر وقد يكون مع بعض الاوقات لا يجب ذلك لمنفعة او اريد بها تفصيلها فيمنعه منها وقيه
دليل على جواز التخلف والاقتفار به بنما هو مخصوص وعزيمة مخصل قاريه اذا اتاه ما لا يقدر على دفعه
وترك الحرص والحرز والتحصين ويستسلم بغير اختياره فان من يكلوكم بالليل والنهار هو الرحمن النوم